مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشئة في إطار قانون الاستثمار ودورها في تنمية الاقتصاد الوطني وسبل دعمها وترقيتها -دراسة حالة الجزائر-

The contribution of small and medium-sized enterprises emerging within the framework of the investment law and their role in the development of the national economy and ways to support and promote it - a case study of Algeria

لجناف عبد الرزاق*

جامعة الجزائر 03– الجزائر

Ladjenef.abderrezak69@hotmail.fr

بوعريوة الربيع

جامعة بومرداس – الجزائر

rabia-bouarioua@hotmail.fr

تاريخ الاستلام: 2021/08/07 تاريخ القبول للنشر: 2021/09/16 تاريخ النشر:2021/10/20

ملخص:

هذه الورقة البحثية عبارة عن مساهمة علمية في مجال التنمية الاقتصادية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار قانون الاستثمار. حيث من خلالها سوف نعرض أهمية هذا القطاع في بعث النمو الاقتصادي ورسم معالم التنمية المستدامة. كما أنه تم بناء نماذج قياسية لاختبار العلاقة بين تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وحجم الامتيازات الجبائية التي منحت في إطار قانون الاستثمار. ومن خلال الدراسة وتحليل النتائج تبين أن لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكن له أن يساهم في التنمية الاقتصادية المستدامة شريطة دعمه وترقيته من طرف الدولة والشريك الأجنبي مع استحداث قوانين استثمار تكمل القوانين السابقة.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قانون الاستثمار،الامتيازات الجبائية، النموذج القياسي ARDL، النمو الاقتصادي.

تصنيف JEL: R11، L24، L12، F12.

Abstract:

This research paper is a scientific contribution in the field of economic development in the field of small and medium enterprises within the framework of the investment law. Through it, we will show the importance of this sector in reviving economic growth and shaping sustainable development. Also, standard models were built to test the relationship between the development of small and medium enterprises and the size of the tax privileges granted within the framework of the investment law. Through the study and analysis of the results, it was found that the small and medium enterprise sector can contribute to sustainable economic development provided that it is supported and Promotion by the state and the foreign partner with the introduction of investment laws that complement the previous laws.

Keywords: small and medium enterprises; Investment Law; Tax benefits; ARDL Standard Model; Economic Growth.

Jel Classification Codes:F12, L12, L24, R11.

* المؤلف المراسل.

1. مقدمة:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العمود الفقري في الاقتصاديات الحالية سواء المتقدمة منها أو النامية ويعود دلك لأهميتها الكبيرة والدور الحيوي الذي تؤديه ومرددوها الإيجابي على كل من الجانب الاقتصادي والاجتماعي للبلد، لذا فإن مختلف برامج الحكومات(المتعاقبة) كرست إصلاحات سياسية، اقتصادية ومالية وخاصة في مجال التحفيزات الجبائية المتمثلة في الإعفاءات والتخفيضات من أجل تنمية المؤسسات الصغرى،المتوسطة والصغيرة باعتبارها حجر الزاوية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

يزداد الاهتمام بموضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اعترافا وإدراكا بدورها المحوري والأساسي في خطط التنمية الاقتصادية للدول المتقدمة والنامية على حد سواء، حيث لم تعد هذه المؤسسات مجرد فكرة بل أصبحت تمثل اليوم أكثر من واقع، فهي تجربة الكثير من البلدان التي باتت تؤمن أن تنمية اقتصاداتها يعتمد في الأساس على الدور الحيوي والمتصاعد الذي تحققه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك عندما يقاس وزنها بحجم إسهاماتها في إنتاج الثروات وإضافة قيمة مضافة للناتج الوطني الداخلي وخلق فرص للتشغيل، زيادة الصادرات واستيعاب التكنولوجيا المتجددة، وتحديث مناهج التسيير.

مما سبق فإننا نستخلص أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة أن تكون محركات استثمارية رائدة في التنمية وان هناك حاجة إلى الإمكانيات الهائلة التي تمتلكها هذه المؤسسات لتحفيز النمو والتنمية من خلال الاستثمار وفق منهج سياسات محددة لتقليل العوائق التي تواجهها مع المبادرة إلى تشجيع وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى تصبح جزءا أساسيا في الاقتصاد المحلي.

كما يمكن للمؤسسة الصغيرة أن تقوم على عمالة بسيطة دون اللجوء إلى يد عاملة ماهرة ذات الخبرة العالية الذي يمكنها من تحقيق الاكتفاء الذاتي لإشباع الحاجيات الضرورية للعديد من سكان المناطق المنعزلة (إنتاج، خدمات، الخ...).
وعلى هذا الأساس ساهمت الدولة عن طريق تحديث وإنشاء سياسة استثمارية في إطار الإصلاح المالي والجبائي منذ 1987 إلى غاية 1991 من أجل دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بواسطة الحوافز المالية والضريبية التي أقرتها السلطات العمومية خلال السنوات الماضية لدعم هدا القطاع، والتي تمثلت أساسا في منح إعفاءات وتخفيضات مؤقتة (فترة الإنجاز دفتر الاستغلال)، ومنه تم الوقوف على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتحكيم مختلف الحوافز التي تضمنتها السياسة الضريبية في مجال دعم هذا القطاع المهم على مجموعة من المؤشرات التي تمكنها من الحكم على مدى فعاليتها.
وقد تجلت الحوافز الضريبية الهادفة لتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السنوات الماضية، من خلال إصدار الأمرين 01-03-06-08، المتعلقين بتطوير الاستثمار وما تضمناه من إعفاءات وتخفيضات ضريبية خص بها هذا القطاع، إضافة إلى مختلف التحفيزات التي أقرتها قوانين المالية منذ 2008 إلى غاية 2016.

إن هذه التحفيزات الجبائية، لها علاقة بإنشاء هيئات داعمة لهذا النوع من المؤسسات، مثل:الوكالة الوطنية من أجل تطوير الاستثمار، الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، الوكالة الوطنية للتسيير القرض المصغر والصندوق الوطني من أجل التأمين على البطالة، تم تسهيل للحصول على القروض وتخفيض الفوائد المفروضة عليها، إضافة إلى استعمال أدوات السياسة والاقتصادية، وهو ما تبين بوضوح من خلال برامج الاتفاق العام، خاصة برنامج الاستثمارات العمومية

(2010-2016) أومن خلال السياسة الضريبية، وما تضمنته من حوافز ضريبية لدعم إنشاء ثم تطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة والصغيرة، في الإطار العام والمتمثل في إصلاح النظام الضريبي الجزائري.

إن الهدف من هذا الإصلاح هو زيادة فعالية الضريبة كأداة لتوجيه الاستثمار[1] والنهوض بالقطاع الخاص بصفة عامة وقطاع المؤسسات الصغرى، المتوسطة والصغيرة بصفة خاصة في التنمية الاقتصادية.

1.1. **الإشكالية**: وفي ضوء ما تقدم يتمثل الإشكال الذي سنعمل على بحثه ومعالجته من خلال دراستنا هاته سؤال المحوري الرئيسي:

إلى أي مدى يمكن للإصلاحات المالية والجبائية أن تساهم في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشئة في الجزائر؟ وما هو الواقع الميدانية لهذه الإصلاحات؟

ومن أجل الإلمام بموضوع الدراسة يقودنا هدا السؤال المحوري والرئيسي إلى طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية تتجلى في الآتي:

- ما هو الدور الاقتصادي والاجتماعي التي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في هذه المرحلة الحاسمة؟
- هل السياسات المالية والضريبية وحدها كفيلة من أجل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟ أم هناك متغيرات أساسية أخرى لتحديثها؟
- ما هو واقع متغير الضريبي(عثمان، 2000، صفحة 57)في الجزائر كمحدد رئيسي للسياسة المالية(مورد من موارد الميزانية العامة) في ظل التحفيزات المالية والجبائية الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعتبر كتكلفة مالية للدولة؟
- ما مدى مساهمة المؤسسات الاستثمارية في تشجيع، إنشاء، تطوير ومتابعة المؤسسات الصغيرة، المتوسطة والمصغرة؟
- ما مدى التأثير المتبادل بين سياسة المالية والتحفيزات الجبائية الموجهة لهذا النوع من المؤسسات والبنية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة، المتوسطة والمصغرة؟

2.1. فرضيات البحث:

لمعالجة البحث يتطلب تحليل الإشكالية عن طريق اختبار مجموعة من الفرضيات التي تعتبر كإجابة مبدئية على التساؤلات المطروحة فيها، إلى الآتي:

- يفترض أن هناك ارتباط وثيق بين الإصلاحات المالية والجبائية في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- يفترض أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا مهما واساسيا في المجال الاقتصادي والاجتماعي، في ظل حركية اقتصاد السوق.
- يفترض أن الهيئات والمؤسسات الاستثمارية لها دور فعال في تطور وتنمية المؤسسات المتوسطة، الصغيرة والمصغرة من حيث العمالة والاستثمار.

3.1. هدف وأهمية الدراسة:

تكمن أهمية وأهداف البحث هذا في كونه يتعرض لأحد أهم المواضيع الاقتصادية(قدي، 2003، صفحة 21)المطروحة اليوم على الساحة الاقتصادية ومتداولة بين الباحثين والمفكرين الاقتصاديين ومقرري السياسة التنموية في مختلف الدول، المتقدمة أو النامية منها، خاصة في الوقت الراهن الذي يتسم بتحولات اقتصادية عميقة كان لها أثر واضح على أهمية ومكانة هذه المؤسسات في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

- يكتسي أهمية بحثنا هذا من تعدد البرامج والإجراءات التحفيزية(حميد، 2013، صفحة 74)التي عملت هاته المؤسسات الاستثمارية الجزائرية في تطوير وإنشاء وتحديث هذه المؤسسات في اقتصاد الدولة.
- تقييم الإصلاحات الجبائية في ظل التحديات المختلفة التي تواجهها لاقتصاد الجزائري وأثر ذلك على تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- الظرف الاقتصادي والمالي التي تمر به الجزائر خلال هذه الفترة، والتي تستدعي تعبئة مصادر التمويل المحلي وكذا التنمية الاقتصادية.
- أهمية موضوع التحفيزات المالية والجبائية وأثرها على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نظر مقرري السياسة التنموية في الجزائر.

من بين الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها من وراء القيام بهذا البحث نذكر من أهمها:

- محاولة الوصول إلى التعرف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار الإصلاحات المالية(زكي، 1992، صفحة 43)والجبائية من خلال القيام بمسح عام لمختلف التعاريف المعطاة لهذا القطاع، تم تحديد هوية الإصلاحات الجبائية من خلال التحفيزات.
- محاولة دراسة تأثير التحولات الجبائية والمالية للجزائر على الدور الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق أسباب نجاح البرامج التنموية المسطرة لها.

4.1. خطة الدراسة: من خلال التقديم السابق أردنا معالجة هدا الموضوع من خلال المحاور الرئيسية التالية:

المحور الأول: التأصيل النظري لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالتحفيزات المالية والجبائية.

المحور الثاني: قانون الاستثمار ودوره التحفيزي في تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المحور الثالث: التحفيزات الجبائية المانحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل المؤسسات الداعمة لها

المحور الرابع: قياس العلاقة بين سياسة التحفيزات المالية، الجبائية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المحور الأول: التأصيل النظري لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلاقتها بالتحفيزات المالية والجبائية.

1. مفهوم وتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

صدر تعريف رسمي وقانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما يوضحه الجدول (01) المدرج في الملحق:

كما يلاحظ من خلال هذا الجدول أن التعريف الجزائري وفق القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ركز على أربعة معايير لتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي: حجم العمال، حجم المبيعات، الحصيلة السنوية (مجموع الميزانية)، والتي هي بمثابة معايير كمية.

2. تطور نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد تطور نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بوتيرة كبيرة خلال الفترة الممتدة بين 2001 و2018 وذلك ما يبينه الجدول (02) المدرج في الملحق:

يتبين من الجدول السابق الذكر أن هناك ارتفاع معدل النمو للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة (2001-2018) وذلك بمعدل يتراوح بين6,48% و7.73% وهذا راجع للسياسة المنتهجة من طرف الدولة.

3. مفهوم سياسة التحفيزات الجبائي:

تعرف سياسة التحفيز الجبائي على أنها "مجموعة من الإجراءات والتسهيلات ذات الطابع التحفيزي تتخذها الدولة لصالح الفئات معينة لغرض توجيه نشاطهم، والمؤسسة الخاصة هي المستهدفة بالدرجة الأولى من إجراءات الامتياز ".

وتعرف التحفيزات الجبائية كذلك بأنها عبارة عن"تخفيض في معدل الضريبة القاعدة الضريبية(زكي، 1984، الصفحات 85-86)أو الالتزامات الجبائية والتي تمنح للمستفيد بشرط تقيده بعدة قواعد ومقاييس ".

تتطلب الاستفادة من إجراءات التحفيز الجبائي توفر مجموعة من الشروط في المؤسسة كتوظيف عدد معين من العمال، أو ممارسة نشاط معين يدخل ضمن أهداف الدولة لترقيته، أو انشاء مؤسسات في مناطق تهدف الدولة إلى تنميتها وتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية وسياسية.

4. أهداف التحفيز الجبائي: تتمثل الأهداف الرئيسية للتحفيزات الجبائية على ما يلي:

- تنمية الاستثمار عن طريق تشجيع الحوافز الجبائية لتراكم رؤوس الأموال، وذلك من خلال تخفيف هذه الحوافز للعبء الضريبي ومن ثم حجم التكاليف، خاصة أن أغلب المؤسسات لا تحقق أرباحا مهمة في سنواتها الأولى.
- تحقيق التنمية الاقتصادية واستمرارها من خلال دعم الواردات من السلع الرأسمالية اللازمة للقيام بها، حيث يتعين على النظام الجبائي تشجيع استيراد مثل هذه السلع على الأقل في المراحل الأولى لعملية التنمية الاقتصادية لانعدام فرص إنتاج هذه المنتجات المحلية، حيث يمكن أن يتحقق ذلك من خلال إعفاء السلع الرأسمالية من الرسوم الجمركية أو تخفيض معدلات الضريبية عليها.
- زيادة إيرادات الخزينة العمومية مستقبلا فتنمية الاستثمار سيؤدي بالضرورة إلى تنوع النشاط الاقتصادي ومنه نمو الفروع الإنتاجية. وسينتج من ذلك تعدد العناصر الاقتصادية الخاضعة للضريبة، وبالتالي اتساع الوعاء الضريبي وعليه ارتفاع عدد المكلفين بالضريبة وبالتالي سوف ترتفع الحصيلة الضريبية مستقبلا.
- يعتبر الهدف التمويلي لسياسة التحفيزات الجبائية من أهم الأهداف الاقتصادية المتوخاة والتي تصب في صالح المؤسسات بصفة عامة، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، وذلك لما تعانيه هذه المؤسسات من مشاكل في الحصول على التمويل اللازم لمزاولة نشاطها أو توسيعه، فتشمل المزايا الجبائية (les avantages fiscaux) باختلاف أنواعها من موارد مالية تبقى في خزينة المؤسسة.

وبالتالي تدخل في التمويل الذاتي الذي تستخدمه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب حاجاتها.

المحور الثاني: قانون الاستثمار ودوره التحفيزي في تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يعتبر التحفيز الضريبي متغيرا استراتيجيا تتخذه الدولة كأسلوب في تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية وذلك من خلال مختلف أشكال المزايا والتحفيزات الضريبية الممنوحة لأعوان الاقتصاديين(طاطا، 2008-2009، صفحة 17).

ولقد هدف المشرع الجزائري من خلال مختلف التحفيزات التي جاء بها الإصلاح الضريبي إلى التأثير على النشاط الاقتصادي في جوانب متعددة ومختلفة بما يتماشى واهداف التنمية الوطنية، وذلك لعجز التشريعات السابقة بما تحتويه من تحفيزات على تحقيق الأهداف المسطرة لها، وعدم قدرتها على التأثير على واقع الاقتصاد الجزائري.

1. **الامتيازات الضريبية في إطار الإصلاح الضريبي(صاولي و فلغول، 2013).**

إن أهم التحفيزات الجبائية التي تم إصدارها ضمن قوانين الاستثمار في الجزائر.

✓ **المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمار:**

أدى توجه سياسة السلطات الجزائرية نحو الاقتصاد الحر، إلى إصدار المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار حيث ركز أساسا على منح امتيازات للمستثمرين على شكل تحفيزات جبائية تسيير من قبل وكالة ترقية الاستثمارات(ناصر، 2009، صفحة 94)، وتوحيد المعاملة بين المستثمرين الأجانب والمحليين، وبين المؤسسات العمومية والخاصة إضافة إلى إلغاء ما كان ينص عليه قانون النقد والقرض رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 فيما يتعلق خضوع الاستثمار الأجنبي المباشر إلى البنك المركزي.

✓ **الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار:**

تميز الأمر رقم 01-03 بإنشاء المجلس الوطني للاستثمار وعدة أجهزة بهدف دعم وترقية الاستثمار إضافة إلى منح امتيازات جبائية وثم إنشاء من خلال هذا القانون المجلس الوطني للاستثمار الذي هو بمثابة جهاز استراتيجي لدعم وتطوير الاستثمار وهو مكلف بعدة مهمات منها:

- وضع استراتيجيات واولويات الاستثمار واقتراح تدابير تحفيزية للاستثمار.
- تحديد مناطق المعينة بالتنمية.
- تقترح على الحكومة كل القرارات والتدابير الضرورية لدعم الاستثمار وتشجيعه.

حيث لوحظ أن هناك نظامين للحوافز الممنوحة وفق الأمر 01-03 هما: النظام العام والنظام الخاص

2. **النظام العام:**

زيادة على الحوافز الضريبية وشبه الضريبية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام يمكن أن تستفيد الاستثمارات في إطار هذا النظام والذي يقوم على منح الامتيازات على أساس السياسة الوطنية للاستثمار(شعبان، 2003، صفحة 67) وتهيئة الإقليم وتقتصر المزايا الممنوحة للمستثمرين في هذا النظام على المراحل الأولى لإنجاز المشروع وبداية تشغيله، والمتمثلة فيما يلي:

- تطبيق النسبة المنخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل في إنجاز كذلك الاستثمار.
- الإعفاء من دفع رسم نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

3. النظام الخاص:

يخص الاستثمارات التي تتم ضمن المناطق ذات الأولوية، والمحددة في الاستراتيجية الوطنية لتطوير الاستثمار كالأنشطة المنتجة باستخدام أحدث التكنولوجيات غير الملوثة والمدخرة للطاقة والمحققة للتنمية المستدامة.

كما تم منح التحفيزات الجبائية عند إنشاء الاستثمار المعني وبداية الاستغلال أي هناك مرحلتين مرحلة الإنجاز ومرحلة الاستغلال (phase de réalisation، phase exploitation) الامتيازات الممنوحة خلال مرحلة إنجاز الاستثمار: تتمثل هذه الامتيازات فيما يلي:

✓ الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعرض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار.

✓ تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة مخفضة قدرها اثنان بالألف (2‰) فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال.

- ✓ تكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف بعد تقييمها من وكالة ترقية الاستثمار فيما يخص الأشخاص المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار.
- ✓ الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار سواء كانت مستوردة أو مقتناه من السوق المحلية، وذلك عندما تكون هذه السلع والخدمات موجهة لإنجاز عمليات تخضع للضريبة على القيمة المضافة.
- ✓ تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة والتي تدخل مباشرة في عملية إنجاز الاستثمار.

الامتيازات الممنوحة خلال مرحلة الاستغلال: وتتمثل هذه الامتيازات في:

- الإعفاء لمدة عشر سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات، ومن الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة، ومن الدفع الجزافي، ومن الرسم على النشاط المهني.
- الإعفاء لمدة عشر سنوات (10) ابتداء من تاريخ الاقتناء، من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.
- منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن وتسهل الاستثمار مثلا تأجيل العجز وآجال الاستهلاك.

- ✓ **الأمر رقم 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 والمتعلق بتطوير الاستثمار.**

توجد من بين الإصلاحات التي وردت في الأمر 06-08 عملية تعديل وتتميم المزايا والحوافز الممنوحة للمستثمرين بموجب الأمر 01-03، حيث ينص هذا الأمر على أنه تستفيد المؤسسات زيادة عن الحوافز الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها بالأمر رقم 01-03 من المزايا الجبائية الموالية بعنوان إنجاز الاستثمارات والمتمكنة في الإعفاء من:

- الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الرسم على القيمة المضافة المتعلق بالسلع والخدمات غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

المحور الثالث: التحفيزات الجبائية المانحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل المؤسسات الداعمة لها (الجزر، 2006، صفحة 102)

في إطار النهوض بالاستثمار وزيادة اشتراك مبادرة القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية تحملت الجزائر إنفاقا ضريبيا معتبرا في حدود مبلغ 1.077.779 مليون دينار جزائري خلال الفترة الممتدة بين 1995 و2014 مثلما يوضحه تفاصيل الشكل (01) والجدول (03) المدرجان في الملحق:

ويظهر في الجدول والشكل السابقان، الآتي:

- ضخامة الإنفاق الضريبي الذي تحمله الميزانية العامة للدولة نتيجة حرمانها من مبالغ كانت ستدخل خزينتها.
- ارتفاع نسبة الإنفاق الضريبي مقارنة مع إجمالي الإيرادات الضريبية العادية حيث قدرت سنة 2003 بـ: 13.3 % كما بلغت نسبة الإنفاق الضريبي مقارنة مع الناتج المحلي الإجمالي بـ 3.7 % لنفس السنة.
- تطور كبير في قيم الإعفاء الجبائية الإجمالية حيث وصلت سنة 2012 إلى 140.078 مليون دينار جزائري.
- تطور المشاريع المستفيدة من الإعفاءات الضريبية سنة 2010 بـ 63700 مشروع، منها 17.808 مشروع في إطار الوكالة الوطنية من أجل تنمية الاستثمارات بـ 45.892 في إطار الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب(يعقوبي، 2006، الصفحات 34-35).

- يسيطر الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على بنية الإعفاء الجبائي في الجزائر.
- الاستقرار المتتالي في منح الامتيازات الضريبية كنتيجة للإصلاح الاقتصادي(حريزي، 2013، صفحة 78)التدريجي والبطيء.
- يضاف إلى هذا الإشكال، ارتفاع نسبة الملفات المستفيدة من الإعفاءات الضريبية(باشوندة و ماعاشوداني كبير، 2003، صفحة 49)مقارنة مع المجتمع الجبائي، فضلا عن عدم تحكم إدارة الضرائب في متابعة هذه الملفات، مما يؤدي ذلك إلى بقاء نسبة تفوق 50 % خارج الرقابة الجبائية[2](ناصر، 2011، صفحة 117)وفق المؤشرات الأداء الضريبي للمديرية العامة للضرائب.

المحور الرابع: قياس العلاقة بين سياسة التحفيزات المالية، الجبائية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تقدير وصياغة نموذج العام (ARDL)

وفي هذه المرحلة نعتمد على النموذج (ARDL)، مستخدما درجة تأخر واحدة (1) نظرا لأهمية النتائج التي تكتسبها، وكذا طبيعة الإحصائيات السابقة الذكر.

يكتب النموذج (ARDL) على الشكل التالي:

$$\Delta y_i=\alpha_0+\sum_{i=1}^{n}\alpha_{1i}\Delta y_{i-1}+\sum_{i=0}^{n}\alpha_{2i}\Delta x_{i-1}+\sum_{i=0}^{n}\alpha_{3i}\Delta z_{i-1}+\dots+\beta_1 y_{i-1}+\beta_2 x_{i-1}+\beta_3 z_{i-1}+\dots e_i$$

حيث:

- ✓ Δ:يرمز للفرق بين المتغير والمتغير المتأخر.
- ✓ α_0:الثابت.
- ✓ α_{1i}، . . . ،β_{1i}، . . . ،α_i . . . ،β_i . . . :الميول.
- ✓ e_i:يرمز للبواقي.

نلاحظ من خلال الجدول رقم (04) المدرج في الملحق للنموذج 1 (المتغير التابع: الاستثمار)، أن معلمة المتغيرة المستقلة: الاستثمار والمبطئة بفترة زمنية 1 جاءت مرنة وسالبة أي أن العلاقة بين المتغير التابع والمتغير المستقل هي علاقة عكسية بنسبة حوالي 60%، أما باقي المتغيرات المستقلة جاءت غير مرنة، أما فيما يخص الجانب الإحصائي فان معالم النموذج ككل جاءت معنوية بنسبة (1%) حسب قيمة فيشر[30](F=4.75).

كما نلاحظ من الجدول نفسه أن قيمة (DW=1.35) تنتمي إلى المجال $[d_L=0.67, d_U=2.10]$ أي لمنطقة يكون فيها القرار غير حاسم وامام مشكلة الارتباط الذاتي للأخطاء، ولذلك صار من الضروري التأكد من عدم وجود ارتباط ذاتي باستخدامنا اختبار (BreushGogfrey): يعطينا النتائج التالية: Prob F(7.9)=0.492، $(Pro(\chi^2)_{(7)}=0.38)$، $(Pro\ s.\ s(\chi^2)=0.71)$

حيث يتضح من هذه الاحتمالات أنها أكبر من (0.05) مما يعني قبول الفرضية $(e=0:H_0)$ أي ليس هناك ارتباط ذاتي للأخطاء،كما يبين اختبار (Breush Pagan) قبول كذلك فرضية تجانس تباين الأخطاء $(H_0:\sigma^2_1=\sigma^2_2=\dots=\sigma^2_n)$ أي الاحتمال (Prob=0.38>0. 05)، ولتبيين ذلك نجد أن معامل التحديد $(R^2=1)$ أكبر من مصفوفة الارتباط البسيط التي تساوي (0.07-) و0.79 و0.06-) حسب اختبار Khein.

أما فيما يخص الإحصائية T-Student للمتغيرات المستقلة جاءت كلها معنوية بنسبة 1% أي أننا نقبل الفرضية H_1 ضد H_0، ضف إلى ذلك فان الإحصائيتين AIC وSC جاءتا بقيم سالبة (آخذتا أصغر قيمة ممكنة) وبالتالي نقبل النموذج ككل، نلاحظ من خلال الجدول رقم (05) المدرج في الملحق للنموذج 2 (المتغير التابع: الأرباح)، أن معالم المتغيرات المستقلة:

الثابت، الأرباح المبطئة بفترة زمنية 1 والإعفاءات الجبائية المبطئة بفترة زمنية 1 جاءتا مرنة وموجبة أي أن العلاقة بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة هي علاقة طردية بنسبة 71% وهي مطابقة للتوقعات النظرية.

أما فيما يخص الجانب الإحصائي فان معالم النموذج ككل جاءت معنوية بنسبة (1%) حسب قيمة فيشر (F=3.91)، كما نلاحظ من الجدول نفسه أن قيمة (DW=2.48) حيث لا تنتمي إلى المجال [d_L=0.69,d_U=1.97] أي عدم وجود ارتباط ذاتي للأخطاء وبالتالي فان الصيغة الرياضية صحيحة.

أما فيما يخص الإحصائية T-Student للمتغيرات المستقلة جاءت كلها معنوية بنسبة 5% أي أننا نقبل الفرضية H_1 ضد H_0، وان R^2=62% ضف إلى ذلك فان الإحصائيتين AIC وSC جاءتا بقيم موجبة صغيرة وبالتالي فإننا كذلك نقبل النموذج ككل.

نلاحظ من خلال الجدول رقم (06) المدرج في الملحق للنموذج 3 (المتغير التابع: رقم الأعمال)، أن معالم المتغيرات المستقلة: الثابت، رقم الأعمال المبطئة بفترة زمنية 1 والإعفاءات الجبائية المبطئة بفترة زمنية 1 جاءتا مرنة وموجبة أي أن العلاقة بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة هي علاقة طردية بنسبة 27% وهي مطابقة للتوقعات النظرية.

أما فيما يخص الجانب الإحصائي فان معالم النموذج ككل جاءت معنوية بنسبة (5%) حسب قيمة فيشر (F=4.43)، كما نلاحظ من الجدول نفسه أن قيمة (DW=1.58) حيث تنتمي إلى المجال [d_L=0.69,d_U=1.97] أي لمنطقة يكون فيها القرار غير حاسم وأمام مشكلة الارتباط الذاتي للأخطاء، ولذلك صار من الضروري التأكد من عدم وجود ارتباط ذاتي باستخدامنا اختبار (BreushGogfrey): يعطينا النتائج التالية: Prob F(7.9)=0.492، ($Pro(\chi^2)_{(7)}$=0.38)، (Pro s. s(χ^2) =0.71)

حيث يتضح من هذه الاحتمالات أنها أكبر من (0.05) مما يعني قبول الفرضية (H_0:e=0) أي ليس هناك ارتباط ذاتي للأخطاء، كما يبين اختبار (Breush Pagan) قبول كذلك فرضية تجانس تباين الأخطاء (H_0:$\sigma^2_1=\sigma^2_2=...=\sigma^2_n$) أي الاحتمال (Prob=0. 38>0.05)، ولتبيين ذلك نجد أن معامل التحديد (R^2=0.64) أكبر من مصفوفة الارتباط البسيط التي تساوي (-0.07 و0.79 و-0.06) حسب اختبار Khein وبالتالي فان الصيغة الرياضية صحيحة.

أما فيما يخص الإحصائية T-Student للمتغيرات المستقلة جاءت كلها معنوية بنسبة 5% أي أننا نقبل الفرضية H_1 ضد H_0، ضف إلى ذلك فان الإحصائيتين AIC وSC جاءتا بقيم موجبة صغيرة وبالتالي فإننا نقبل النموذج ككل من الناحية الاقتصادية والإحصائية.

2.تحليل النتائج:

مما سبق من تحليل الإحصائيات السابقة وكذا تحليل القياس الاقتصادي توصلنا إلى ما يلي:

- ✓ أثبتت الدراسة الإحصائية صحة الفرضية المتعلقة بالتحفيزات الجبائية والتي تعتبر أحد أقوى أدوات السياسة الجبائية للتدخل من أجل تطوير الاستثمار، وتوجيه القطاعات الاقتصادية بالشكل الذي يسرع نمو الاقتصاد الوطني.
- ✓ يعتبر الجهازين (ANDI، ANSEJ)، من بين الأجهزة الأكثر استقطابا للمشاريع الاستثمارية المتعلقة بالنقل، حيث لها دلالة معنوية بين التحفيز الجبائي وحجم المشاريع المنجزة في إطار هذه الأجهزة الاستثمارية، كما توضحه الدراسة القياسية وهي تمثل صحة الفرضية الثانية.
- ✓ يعتبر قطاع النقل والصناعة من بين أكثر القطاعات التي استأثرت بأكبر عدد من المشاريع الاستثمارية التي تم أنشاؤها في إطار أجهزة الاستثمار، وهو كذلك أكثر القطاعات احتمالا لتكوين مناصب الشغل على مستوى الوطن، وهي تمثل صحة الفرضية الثالثة.

- ✓ جاء الإصلاح الجبائي لسنة 1992 مواكبا للإصلاحات الاقتصادية التي قامت بها الجزائر منذ أواخر الثمانينات، و قد تمخض عنها إصلاح الضرائب العادية (الضرائب المباشرة و الضرائب الغير المباشرة ..الخ) بإحداث ضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على القيمة المضافة، الرسم على النشاط المهني ...الخ.
- ✓ انخفاض مستويات الضغط الجبائي بالجزائر، كما تؤكده الإحصائيات، و حساب المعدلات، و هذا ناتج عن ضعف الناتج الداخلي الإجمالي خارج المحروقات سببا في انخفاض هذه المستويات للضغط الجبائي.
- ✓ جاءت الإصلاحات الجبائية غير مطابقة للمقاييس العلمية للضرائب من حيث النتائج و المؤشرات (مؤشر درجة تركز الضرائب، مؤشر التشتت، مؤشر التآكل، مؤشر الجهد، مؤشر النقل الضريبي، مؤشر التبعية للمؤسسات الكبرى، المقارنة الضريبة...)، ثم مقياس المرونات الجبائية، وزن الضرائب و المردودية الجبائية.
- ✓ تصطدم فعالية النظام الضريبي الجبائي بصعوبة التحصيل الجبائي و ثقل الغش و التهرب الجبائي على الرغم من التدابير التشريعية و التنظيمية الهادفة للحد من هاتين الظاهرتين.
- ✓ تعبر سيرورة الامتيازات و التحفيزات الجبائية و الشبه الضريبية، منذ 1993 بالتدريج و هذا ما أظهرته التعديلات المتتالية عبر مختلف قوانين الاستثمار و قوانين المالية السنوية و التكميلية، نظرا للتطور البطيء للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و هذا ناتج كذلك عن بطئ التحولات في الاقتصاد الجزائري بصفة عامة.
- ✓ رغم تطور حجم تكلفة الإعفاءات الجبائية و الموجهة إلى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي بلغت: 1.077.779 مليون (دج) منذ سنة 1995، إلا أن النتائج المحققة لم ترق إلى الأهداف المعلن عنها من طرف الدولة حيث تبقى دون المستوى المطلوب، و هذا ما تعكسه الوضعية الصعبة التي تعيشها هذه المؤسسات من ضعف الإمكانيات المالية و المادية و غياب نظرة متوسطة الآجال للدعم المتكامل والمتوازن لجميع القطاعات الاقتصادية.
- ✓ عدم وجود رؤية استشرافية من طرف الدولة من حيث إيجاد آليات جديدة مثلى لتحفيز و ترقية الاستثمار، ضمن سياسة مالية رشيدة، تنبغي من ورائها خلق قيمة مضافة وتوفير الشغل تكبح بها شبح البطالة، تحسين مناخ الاستثمار و عصرنة الإدارة الجبائية من حيث توفير شبكة إعلامية معاصرة.
- ✓ عدم وجود بدائل في سياسة التمويل وسياسة التحفيز الجبائي، إلى نؤدي إلى قفزة نوعية في مجال ترقية و تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. ومن بين الوسائل الحديثة والمباشرة لتمويل هاته المؤسسات هي: بيع الديوان، تمويل شراء أو استجار الآلات، القروض المسيرة، ضمانات سلف التصدير، رأسمال المخاطر، أما الحوافز الجبائية الحديثة فتتمثل في: تخفيض الضمان الاجتماعي، دعم الأجور، الخصم الضريبي، تخفيضات و إعفاءات هامة مؤقتة لتطوير الصناعات.
- ✓ تشكل الإعفاءات الجبائية سواء في مرحلة الانجاز أو في مرحلة الاستغلال متغيرات أساسية في التأثير حول اتجاه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث قيم الاستثمار فقط، كما توضحه الدراسة، وأنها لا تؤثر في حجم رقم الأعمال المصرح به أو الربح المصرح به، أي مما يفسر على أن الرسم على القيمة المضافة (مرحلة الانجاز) هو المحدد الرئيسي للمتغير التابع (الاستثمار)، بنسبة مرتفعة مقارنة بالمتغيرين التابعين سابقي الذكر.

- ✓ ضعف التصريحات الجبائية، عند مرحلة الاستغلال، وذلك لعدم فعالية الإدارة الضريبية: من حيث التدخلات الميدانية، أولا: لمعرفة الاستثمار الذي أنشأ عن طريق الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، وثانيا: معرفة حجم النشاط الاقتصادي والتجاري لهذه المؤسسات التي استفادة من الامتيازات الجبائية.
- ✓ تبين من النتائج التحليل القياسي أن الجهازين: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) والوكالة الوطنية لتشغيل الشباب (ANSEJ) هما الأكثر تمثيلا لهذه الدراسة مقارنة بالأجهزة الأخرى نظرا لقدم نشأتها، وهذا ما يؤثر مباشرة في نتائج النموذج الكلي الذي يتكون من أربع أجهزة.

3.خاتمة:

على ضوء النتائج النظرية و التطبيقية التي تم التوصل إليها، فان الباحث يضع بعض الاقتراحات الممكن أن تحسن أداء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة اعتمادا على بعض المتغيرات الجبائية التالية:

- ✓ ضرورة إحصاء جميع المكلفين بالضريبة الذين استفادوا من الامتيازات الجبائية و ذلك من أجل انتظامهم لدى الإدارة الجبائية من أجل الحد من إشكالية الغش و التهرب الجبائي؛
- ✓ العمل على إعطاء أولوية في تقديم التحفيزات الجبائية للقطاع الإنتاجي و القطاع الفلاحي و بالتالي توفير مناخ أكثر فعالية للاستثمار في هذين القطاعين و ذلك من أجل إحداث الثروة و الحد من البطالة؛
- ✓ البحث عن البدائل أخرى لمنح المزايا الجبائية من أجل تخفيض التكلفة الجبائية لتخصيص تلك الأموال للموارد الجباية العادية؛
- ✓ ضرورة وضع خطط عمل من أجل استحداث برنامج وطني للتدخلات الميدانية لمراقبة للمزايا المقدمة من طرف الإدارة الجبائية خلال مرحلة الانجاز و مرحلة الاستغلال، لأن الأرقام الأعمال و الأرباح المصرح بها لا تتناسب مع قيم الاستثمار و هذا ما تؤكده الدراسة القياسية؛
- ✓ لا يجب تركيز الاهتمام على إعطاء الإعفاءات الجبائية عناية من حيث الكم، بل من حيث النوع، إذ يجب أن تكون هذه الإعفاءات موجهة نحو ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق الاستعانة بمصادر خارجية و المتمثلة في الدولة، مثل الايطالية في هذا الميدان؛
- ✓ الاستفادة من التجارب الدولية و العربية الرائدة في مجال دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و تبنى أفضل الوسائل و الأدوات البديلة التي أثبتت فعالياتها لذات الهيكل الاقتصادي و النظام الجبائي الذي يشبه الاقتصاد الجزائري؛
- ✓ تعديل التشريعات الجبائية لتتلائم مع واقع التحفيزات الجبائية الموجهة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و كذلك مع مراعات الظروف الاقتصادية التي تعيشها الجزائر حاليا؛
- ✓ تفعيل النظام الضريبي ليكون أكثر شفافية و ثباتا و استقرار لجذب و تحفيز الاستثمار الذي يؤدي إلى إعادة النظر في المنظومة الحوافز الضريبية الحالية و ذلك لإنشاء الاستثمارات الصغرى؛
- ✓ ضرورة تحديث و تفعيل المؤسسات الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لأنها هي التي تمنح جميع الإعفاءات الجبائية ثم منحها الوسائل المادية لمرافقتها، مستقبلا؛
- ✓ إنشاء إعفاء جبائي و جمروكي للموارد الأولية سواءا كانت محلية أو مستوردة، و التي تدخل في عملية الإنتاج خاصة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛

- ✓ ضرورة خلق دورات التدريب و التكوين لتمكين أصحاب هذه المشاريع الاستفادة من تقنيات ضرورية للتسيير و التعرف على خطوات إنجاح سر هذه المشاريع؛
- ✓ ضرورة خلق نظام معلوماتي يمكن استغلال المعطيات في الوقت المناسب لاحتلال مركز تنافسي يضمن بقائها و تطورها.

4. قائمة المراجع:

1. الدليل الضريبي للمستثمر، المديرية العامة للضرائب، الإصدار سنة 2018.
2. سعيد عبد القادر عثمان، النظم الضريبية، الإسكندرية 2000، ص57.
3. عبد المجيد قدي، مدخل السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص21.
4. رمزي زكي، الصراع الفكري والاجتماعي حول عجز الميزانية في العالم الثالث، سبأ للنشر، القاهرة 1992، ص43.
5. رمزي زكي، أنظمة الضريبية بالبلاد المتخلفة، خصائصها الأساسية وامكانية تطويرها، المعهد العربي للتخطيط 1984، ص،ص 85-86.
6. مراد ناصر، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2011، ص 117.
7. عتيقة بن طاطا، النظام الضريبي في كل من سوريا والجزائر، مقال، جامعة دمشق، سورية 2008-2009، ص17.
8. مراد ناصر، تقييم الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مجلة جامعية دمشق للعلوم الاقتصادية القانونية، مجلة 25، العدد الثاني، سورية 2009، ص94.
9. اسماعيل شعبان، ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها في العالم:تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 2003، ص67.
10. فوزي أبو الجزر، مشاريع الصغيرة والمتوسطة ودورها في الحد من مشكلة البطالة في فلسطين، الجامعة الإسلامية، غزة، 2006، ص102.
11. صاولي مراد فلغول عبد القادر، اللامركزية الجباية المحلية ضمن إصلاحات النظام الضريبي الجزائري في ظل المتطلبات الرشادة الاقتصادية، رؤية مستقبلية، الملتقى الدولي حول اللامركزية الجبائية ودورها في تمويل الجماعات المحلية واقع واستشراف، جامعة البليدة يومي 10-11 جوان، 2013 بدون ترقيم.
12. محمد يعقوبي، مكانة وواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، مداخلة مقترحة في إطار فعاليات الملتقى تحت عنوان متطلبات التأهيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 17و18 أفريل2006،ص،ص 34-35.
13. رفيق باشوندة وماعاشوداني كبير، تحليل سلوك المؤسسة اتجاهالعبء الجبائي والتحريض الجبائي، الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية في الألفية الثالثة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة يومي 11 و12 ماي 2003، ص 49.
14. بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة (1992-2004)، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2013، ص74.
15. ياسين حريزي، دور التمويل الإسلامي الأصغر في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة- لكلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف (1)، الجزائر، 2013، ص78.
16. الجريدة الرسمية من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد77 ، ديسمبر2001.
17. الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، نظام الحث على الاستثمار، متوفرة على الموقع:http//www. andi. dz .
18. المديرية العامة للضرائب، التدابير المتعلقة بالمزايا الجبائية، متوفرة على الموقع:hhtp://www. mfdgi. gov. dz . تاريخ الخروج:2015/03/13.
19. الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، نظام الحث على الاستثمار، النظام العام، متوفرة على الموقع:http://www. andi. dz، تاريخ الخروج:2015/03/14.
20. مجموعة البنك الدولي، مؤشر سهولة ممارسة أنشطة الأعمال ودفع الضريبة، متاح على الموقع الالكتروني: http://data. albankaldawli. org: تاريخ الخروج يومي 16 و17 مارس 2015.
21. Office national des statistiques ,1er recensement économiques, résultat de la 1er phase, Alger, collections statistique, N0 172, juillet 2012, P 31 .

5. ملاحق:

الجدول رقم (01): تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التشريع الجزائري

نوع المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال	مجموع الأصول
مصغرة	09-01	أكثر من 20 مليون دج	لا يتجاوز 10 ملايين دج
الصغيرة	49-10	أقل من 200 مليون دج	لا يتجاوز 100 مليون دج
المتوسطة	250-50	من 200 مليون دج-02 مليار دج	500-100 مليون دج

المصدر: القانون رقم (01) المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدةالرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 77، ديسمبر 2001، ص 06.

الجدول رقم (02): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين (2001-2018)

السنة المؤسسة	الخاصة	العامة	الحرفية	مجموع	ن النمو
2001	179893	778	64677	245348	---
2002	189552	778	71523	261853	6.48
2003	949207	788	79850	288587	8.45
2004	225449	778	79850	312959	8.45
2005	245842	874	96072	342788	9.53
2006	269806	874	106222	376767	9.91
2007	293946	666	116347	410959	9.08
2008	392013	626	126887	519526	26.42
2009	408155	598	162085	570838	9.88
2010	606737	560	50840	607297	6.39
2011	391761	120095	146881	658737	8.47
2012	420117	130394	160764	711275	7.97
2013	578586	547	160801	738840	9.62
2014	---	---	---	852053	8.67
2015	---	---	---	852053	8.67
2016	658685	858	205805	865348	9.84
2017	857989	964	358977	1217930	7.1
2018	978524	10852	585265	1574641	7.73

المصدر: من إعداد الباحثين.

الشكل (01): تطور قيمة الإعفاءات الجبائية الممنوحة في إطار(ANJEM –CNAC-ANSEJ-ANDI-APSI) خلال الفترة (2014-1995)

الوحدة: مليون دج.

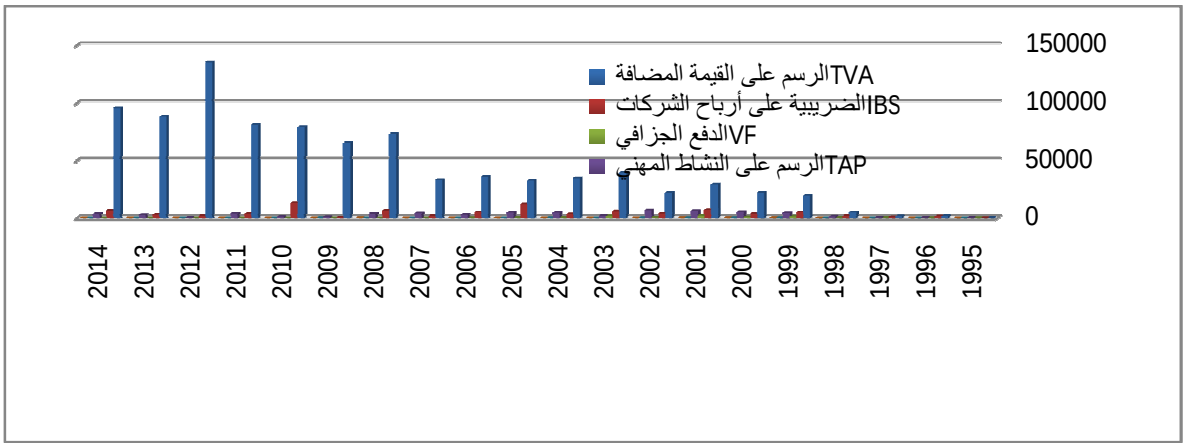

المصدر: وزارة المالية، المديرية العامة الضرائب، مديرية العمليات الجبائية والتحصيل مكتب الإحصائيات، 1995-2014 في إطار: (ANJEM – CNAC-ANSEJ-ANDI-APSI)

الجدول رقم (03): كلفة الإعفاءات الجبائية كنسبة من الضرائب العادية والناتج المحلي الإجمالي بالجزائر (2014-1995)

السنوات	عدد المشاريع	تكلفة الإعفاءات الضريبية (بالمليون دج)(1)	الضرائب العادية مليون دج(2)	نسبة (1)/(2) (%)	الناتج المحلي الإجمالي مليون دج (3)	نسبة (1)إلى (3) (%)
1995	-	524	241.940	0.22	2.500.000	0.026
1996	-	4216	284.940	1.48	2.570.000	0.16
1997	-	3675	312790	1.17	2.780.100	0.13
1998	-	8658	342.560	2.53	2.838.500	0.31
1999	-	30.776	343.770	8.95	3.238.200	0.95
2000	32.137	32.457	349.000	9.3	1.522.000	2.20
2001	29.375	45.189	398000	11.3	1.354000	3.33
2002	32.245	33878	482.000	7.0	1.425.000	2.37
2003	33.801	69.246	519.000	13.30	1.870.000	3.70
2004	29.493	43.434	578.000	7.50	2.149.000	2.01
2005	29.947	49.717	640.472	7.76	2.352.700	2.11
2006	27.770	44.173	720.884	6.13	17.731.000	0.25
2007	29.606	39565	766.750	5.16	18.262.930	0.22
2008	35.283	83.689	965.289	8.67	11.043.700	0.76
2009	52.595	67.356	1.146.612	5.87	9.968.000	0.68
2010	63700	93.671	1.297.944	7.22	11.991.600	0.78
2011	-	88.665	1.448.898	6.12	14.519.810	0.61
2012	-	140.078	1.944.580	7.20	15.843.000	0.88
2013	-	93.849	1.179.200	8.00	15.521.000	0.60
2014	-	105.972	1.380.200	7.62	18.191.000	0.58

المصدر: من إعداد الباحثين، اعتمادا على إحصائيات – وزارة المالية – الديوان الوطني للإحصائيات – بنك الجزائر.

الجدول رقم (04): تقدير أثر الامتيازات الجبائية على المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة.

TAP(-1) T	TVA(-1) T		D(TVA(-1)) T		D(TAP(-1)) T	D(INV(-1)) T		الثابت T	المعاملات
-16.76 (-7.63)***	-2.38 (8.55)**		9.8 (1.56)***		15.36 (8.52)***	-0.59 (-1.4)***		175541 (9.19)***	معادلة **ARDL 1**
D.W	F		$\overline{R}^2$		R^2	INV(-1) T		e(01)	المعاملات
1.35	(4.75)n		1		1	0.17 (3.03)***		1 (4.10)***	معادلة **ARDL 1**
Cusum Test 5%	LM Test	LM Test	LM Test	LM Test	χ^2	Wald Test	SC	AIC	التقدير
داخل المجال سالب	$P(\chi^2)$=0.00	$P_{(F)}$=0.00	χ^2=16.80	F=6430	P=0.00	F=0.00	-40.18	-40.55	معادلة **ARDL 1**

$t_{(0.01)Table}$=2.90; $t_{(0.05)Table}$=2.11; F(0.01)=4.25; DW=[D_L=0.67 ;D_L= 2.10].

الجدول رقم (05): تقدير أثر الامتيازات الجبائية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

e(01) T	LCouexo(-1) T		D(BIC(-1)) T	D(LCouexo(-1)) T	D(LBIC(-1)) T	الثابت T	المعاملات
2.50 (0.42)	-0.01 (-0.05)		6.28 (-2.3)**	-0.71 (-1.17)	0.03 (0.10)	1.50 (0.53)	معادلة **2ARDL**
Wald Test	S.C	AIC	D.W	F	$\overline{R}^2$	R^2	المعاملات
F=1.76	3.06	2.76	2.48	3.91	0.46	0.62	معادلة **2ARDL**
Cusum Test 5%	LM Test	LM Test	LM Test	LM Test		χ^2	التقدير
داخل المجال	2. χ^2=78	F=1.99	$P(\chi^2)$=0.09	$P_{(F)}$= 0.21		P= 0.17	معادلة **2ARDL**

$t_{(0.05)Table}$=2.101; F(4.18)=2.93; DW=[d_L=0.69 ;d_U= 1.97].

الجدول رقم (06): تقدير أثر الامتيازات الجبائية على المؤسسات الصغرى والمتوسطة.

المعاملات	الثابت T	D L(CA(-1)) T	D L(Couexo(-1)) T	CA(-1) T		LCouexo(-1) T	e(01)
معادلة **ARDL 3**	3. 30 (2. 24)	0. 07 (0. 31)	-0. 27 (-1. 11)	-1. 5 (-2. 60)**		-0. 26 (0. 14)*	7. 6 (2. 28)
المعاملات	R^2	$\overline{R}^2$	F	D. W		AIC	S. C
معادلة **ARDL 3**	0. 64	0. 50	4. 43	1. 58		1. 74	2. 04
التقدير	Wald Test	χ^2	LM Test	LM Test	LM Test	LM Test	Cusum Test 5%
معادلة **ARDL 3**	F=0. 67	1. 34	F=1. 05	χ^2=57 .1	32 .0$P_{(F)}$=	$P(\chi^2)$=0. 20	داخل المجال

$t_{(0.05)Table}$=2. 101; F(4. 18)=2. 93; DW=[d_L=0. 69 ;d_u= 1. 97].